



Distr.
GENERAL

E/C.12/1/Add.33
14 May 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف
بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من العهد
الدول التي لم تقدم تقارير

الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالحقوق
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

جزر سليمان

١- نظرت اللجنة في حالة أعمال جزر سليمان للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في العهد في جلستها التاسعة المعقودة في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩ (الدورة العشرون) واعتمدت في جلستها ٢٤ المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٩ الملاحظات الختامية التالية.

ألف - مقدمة

٢- قررت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورتها السابعة أن تشرع في بحث حالة تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عدد من الدول الأطراف التي لم تف بالتزاماتها المتصلة بتقديم التقارير بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من العهد، وذلك على الرغم من الطلبات العديدة الموجهة إليها للقيام بذلك.

٣- والهدف من نظام الإبلاغ الذي أنشأه العهد هو أن تقوم الدول الأطراف بتقديم تقارير إلى هيئة الرصد المختصة أي اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعن طريقها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عما اعتمد من تدابير وأحرز من تقدم ووجه من صعوبات في إعمال الحقوق المعترف بها في العهد. وعدم وفاء دولة طرف بالتزاماتها المتصلة بتقديم التقارير يخلق عقبة كأداء تمنع اللجنة من القيام بوظائفها بالإضافة إلى كونه يشكل انتهاكاً للعهد. بيد أنه يتعين على اللجنة أن تؤدي دورها الإشرافي في هذه الحالة ويجب عليها أن تقوم بذلك استناداً إلى كافة المعلومات الموثوقة المتاحة لها.

٤- لهذا تضطر اللجنة، في الحالات التي لا تزودها فيها حكومة ما بأية معلومات عن وفائها بالتزاماتها بموجب العهد، إلى بناء ملاحظاتها على مجموعة متنوعة من المواد الواردة من مصادر حكومية دولية ومن مصادر غير حكومية. وتقدم المصادر الأولى، بصورة رئيسية، معلومات إحصائية ومؤشرات اقتصادية واجتماعية هامة، لكن المعلومات المستقاة من المؤلفات الأكاديمية ذات الصلة ومن المنظمات غير الحكومية والصحافة تكون عادة، وبحكم طبيعتها، أكثر انتقاداً للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في البلدان المعنية. وفي الظروف العادية يتيح الحوار البناء بين الدولة الطرف مقدمة التقرير واللجنة لحكومة هذه الدولة فرصة للإعراب عن آرائها ومحاولة دحض أي انتقاد وإقناع اللجنة بتماشي سياستها مع مقتضيات العهد. ولهذا فإن الدولة الطرف التي لا تقدم تقريراً ولا تمثل أمام اللجنة تحرم نفسها من إمكانية وضع الأمور في نصابها الصحيح.

٥- وتدرك اللجنة كل الإدراك الصعوبات التي تواجهها جزر سليمان في الوفاء بالتزاماتها المتصلة بتقديم التقارير بموجب العهد، لكنها تذكر بأن هذه الجزر طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منذ ١٧ آذار/مارس ١٩٨٢ وأنها لم تقدم منذ ذلك الحين تقريرها الأولي. ولهذا تدعو اللجنة الدولة الطرف إلى بذل كل ما في وسعها للوفاء بالتزاماتها المتصلة بتقديم التقارير بغية إقامة حوار بناء مع اللجنة.

٦- واللجنة، إذ تأخذ في الاعتبار الوضع العام الصعب للغاية الذي تمر به جزر سليمان، ترى من اللازم قصر ملاحظاتها الختامية على تقييم لمداولات اللجنة في دورتها الحالية فيما يخص الحالة الراهنة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جزر سليمان. كذلك ترى اللجنة أن ملاحظاتها الختامية لا يمكن أن تكون سوى ملاحظات أولية جداً في طابعها لأن مصادر المعلومات المتاحة لها محدودة ولأن هناك حاجة إلى منح الدولة الطرف مساعدة تقنية لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها المتصلة بتقديم التقارير.

باء - العوامل والصعوبات التي تعوق تنفيذ العهد

٧- تشدد اللجنة على ضرورة إيلاء الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة حالياً في جزر سليمان الاهتمام الواجب عند تقييم تنفيذ حكومة البلد للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتحيط اللجنة علماً، على وجه الخصوص، بتعرض جزر سليمان في التسعينات لعدة أزمات اقتصادية ومالية حادة أثرت تأثيراً بالغاً في نطاق خيارات العمل المتوفر لحكومتها.

٨- وتلاحظ اللجنة أن جزر سليمان واحد من أقل البلدان نمواً في منطقة غرب المحيط الهادي، وهي منطقة تتلقى أكبر قدر من المعونة في العالم بالنسبة إلى الفرد الواحد. والفقر منتشر هناك، وخاصة في المناطق الريفية حيث يعيش نحو ٨٠ في المائة من السكان. ويفيد تقرير مشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، صدر في عام ١٩٩٧، بأن هناك تفاوتاً كبيراً بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية فيما يخص توزيع الدخل. وتعتمد الأغلبية العظمى للسكان في بقائها على أقل من ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في العام. وتحتل جزر سليمان المرتبة ١٢٣ من أصل ١٧٤ في مؤشر التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ١٩٩٨.

٩- وتأخذ اللجنة في الاعتبار ما للأزمة المالية الآسيوية من آثار ضارة للغاية على اقتصاد جزر سليمان الذي يعتمد إلى حد كبير على صادرات الخشب ولب النارجيل وزيت النخيل والكاكاو. وهذا الاقتصاد، بالتالي، شديد التأثر بتغيرات الطلب العالمي على هذه المنتجات. فانهيار أسعار الكتل الخشبية المستديرة في السوق، الناجم عن الأزمة المالية في اليابان وجمهورية كوريا والفلبين وهي أهم البلدان المستوردة لخشب جزر سليمان، لم يؤد إلى توقف شبه تام لقطع الأشجار في عام ١٩٩٧ فحسب بل أدى أيضاً إلى انخفاض حاد لإيرادات الحكومة التي تمثل فيها عائدات الحراجة نسبة تصل إلى ٤٠ في المائة. ونتيجة للأزمة الاقتصادية الآسيوية تضاءلت أيضاً الإيرادات التي تدرها مصائد أسماك البلد (التونة)، التي تمثل ثاني موارده الطبيعية الرئيسية.

١٠- وتحيط اللجنة علماً بكون جزء كبير من موارد البلد الطبيعية تستغله شركات أجنبية تدفع للحكومة، ضرائب منخفضة، إن وجدت، وتحول معظم الأرباح إلى الخارج تاركة لجزر سليمان نزراً يسيراً فقط من الفوائد. وفضلاً عن ذلك، فإن مجموعة التدابير المتاحة على مستوى الاقتصاد الكلي للحكومة مقيدة جداً بالتزامات ديون الدولة الطرف إزاء البلدان الدائنة وكذلك بشروط الإقراض الصارمة التي يفرضها مصرف التنمية الآسيوي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

جيم - الجوانب الإيجابية

١١- ترحب اللجنة بالجهود الجديرة بالثناء التي تبذلها الحكومة المنتخبة حديثاً لإرساء أسس النمو الاقتصادي المستدام. وتشجع اللجنة، الحكومة بوجه خاص، على تطبيق خططها المتعلقة بإعادة النظر عملياً في قطاع الحراجة، مستندة في ذلك إلى الخبرة الفنية لأخصائيين خارجيين، وعلى اعتماد تدابير ترمي إلى رصد هذا القطاع.

١٢- وتلاحظ اللجنة أن المادة ١٣ من الدستور تعترف بحق العمال في تكوين نقابات عمالية أو الانتماء إليها وأن المحاكم المحلية أكدت هذه الحقوق. صحيح أن ١٠ إلى ١٥ في المائة فقط من السكان يعملون في القطاع الرسمي لكن اللجنة تلاحظ أن ما بين ٦٠ و ٧٠ في المائة تقريباً من العاملين بأجر منظمون في نقابات.

١٣- وترحب اللجنة بحظر دستور جزر سليمان للعمل القسري، بما في ذلك سخرة الأطفال وعملهم سداداً لدين، وبالامتثال لهذا الحظر فيما يبدو. وتلاحظ اللجنة أنه تم سن قوانين لحماية الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ سنة من العمل الشاق، ومنع تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة في الصناعة أو السفن، وحظر تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة تحت سطح الأرض أو في المناجم.

١٤- وتلاحظ اللجنة مع التقدير أن حكومة جزر سليمان تعتبر الصحة أولوية هامة، الأمر الذي يتجلى في ارتفاع النسبة المئوية المخصصة للصحة في الميزانية الوطنية. وتقدم الخدمات الصحية الأساسية مجاناً واتخذت الحكومة خطوات هامة لمعالجة المشاكل الصحية للسكان بالتعاون مع جهات مانحة أجنبية، ومع وكالات متخصصة مثل منظمة الصحة العالمية. وما زال معدل الإصابة بالمalaria مرتفعاً جداً (تجاوز في عام ١٩٩٣ مجموع الحالات ١٢٠.٠٠٠ حالة حسب تقدير منظمة الصحة العالمية) ويعاني منها العمال الزراعيون تحديداً، إلا أنه تم إجرار تقدم في مكافحة بعض الأمراض مثل الإسهال والأمراض التنفسية الحادة والملاريا. وتتعترف اللجنة بأن برنامج التحصين الذي تنفذه الدولة الطرف أدى إلى انخفاض معدل الإصابة بالأمراض التي يمكن الوقاية منها بواسطة التحصين، مثل الحصبة والختان (الدفترية) والسعال الديكي والكزاز. وساهم تحسين نظام الرعاية الصحية في إحداث زيادة هامة في متوسط العمر المتوقع، الذي يتجاوز حسب بعض التقديرات ٧٠ عاماً.

١٥- وتحيط اللجنة علماً ببقاء ثقافة "كستوم" و"نتوك" الفريدة للسكان على حالها إلى حد بعيد حتى الآن. ومكن الحفاظ على نظام الأسرة الموسعة التقليدية، الذي يستند إلى إحساس قوي بالمسؤولية الاجتماعية، من امتصاص جزء كبير من الآثار الاجتماعية للأزمة الاقتصادية الأخيرة. وترحب اللجنة أيضاً بإنشاء المركز الوطني للمعارض الفنية والثقافة في عام ١٩٩٥ وبالمبادرة التي اتخذتها حكومة جزر سليمان، مع حكومات الدول الميلانيزية الخمس الأخرى، لتنظيم مهرجانات فنية وثقافية ميلانيزية منتظمة.

دال - دواعي القلق الرئيسية

١٦- تلاحظ اللجنة بقلق أن المرأة ما زالت خاضعة لنظام الأبوية على الرغم من وجود حكم في الدستور ينص على عدم التمييز واعتماد سياسة وطنية بشأن المرأة مؤخراً. وعلى الرغم مما تحظى به مكانة المرأة ودورها من احترام داخل مجتمع جزر سليمان، الأمر الذي يتجلى في تقليد انتقال ملكية الأرض من خلال الأم، فإن مركزها أدنى من مركز الرجل. ونتيجة لذلك، فإن فرص مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية للبلد محدودة. وكما ورد في تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تمثل النساء ٣ في المائة فقط من المسؤولين الإداريين والمديرين و٢٧ في المائة من الموظفين الفنيين والتقنيين. فضلاً عن ذلك، لا تشغل النساء أية مناصب حكومية في المستوى الوزاري، وهناك امرأة واحدة فقط بين الـ ٤٧ عضواً في البرلمان.

١٧- وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء ارتفاع نسبة البطالة، التي قامت بدور رئيسي في إثارة النزاع الأهلي في البلد.

١٨- وتذكر اللجنة تماماً أن جزر سليمان تعاني معاناة شديدة من القيود المالية الناجمة عن الأزمة الاقتصادية الراهنة إلا أنها تذكر مع ذلك بأن التخفيض الأخير لعدد موظفي القطاع العام، الذي يوفر نحو ثلث الوظائف بأجر، خلف آثاراً اجتماعية كبيرة. وتلاحظ اللجنة أيضاً أن فرص العمل في القطاع الرسمي محدودة جداً بالنسبة للمعوقين.

١٩- وتلاحظ اللجنة بقلق أن مشكلة العنف العائلي منتشرة في مجتمع جزر سليمان وأن السلطات المختصة لا تقوم دائماً بمعالجتها كما ينبغي.

٢٠- وتعترف اللجنة بحاجة الدولة الطرف إلى جمع موارد مالية لدعم إصلاحها الاقتصادي وبرنامجها الإنمائي لكنها تعرب عن قلقها إزاء خطط الحكومة الرامية إلى خصخصة الأراضي المشاعة لتيسير استخدامها لأغراض التجارة والتنمية الحضرية.

وتذكر اللجنة بأن زهاء ٩٠ في المائة من الأراضي في جزر سليمان تخضع لنظام الملكية العرفي الذي يعني أن الأرض ملك للمجتمع في حد ذاته لا للأفراد. وتود اللجنة أن توجه انتباه الحكومة إلى أن الخصخصة المعتمدة للأراضي الخاضعة لنظام الملكية العرفي يمكن أن تفوض أسس مجتمع جزر سليمان وتؤدي إلى نزاع ملكية أغلبية السكان مما سيحرمهم من مصدر دخلهم الرئيسي. وفيما يتعلق بخطط الحكومة الرامية إلى خصخصة قطاع السكان بالكامل تعرب اللجنة عن قلقها لأن عدد من لا مأوى لهم في المناطق الحضرية سيزداد بصورة كبيرة.

٢١- وتلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف لا تولي الاهتمام الواجب للمخاطر التي تهدد البيئة الطبيعية لجزر سليمان والناجمة عن ممارسات إزالة الأحراج والإفراط في صيد السمك، مما يؤثر في الحفاظ على مستوى معيشة كاف طبقياً لما تضمنه المادة ١١ من العهد.

٢٢- وتلاحظ اللجنة أن معدل وفيات الرضع ما زال يشكل مصدر قلق كبير على الرغم من السياسات الصحية الجديرة بالثناء التي تنتهجها حكومة جزر سليمان والتي أدت إلى انخفاض حاد بمعدل وفيات الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ٥ سنوات. ويفيد منشور صادر عن منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٩٦ بأن معدل وفيات الرضع يقدر بـ ٢٦,٨ وفاة لكل ١ ٠٠٠ مولود حي بينما بلغ معدل وفيات الأمهات حسب تقرير مشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان صدر في عام ١٩٩٧ ٥٥٠ وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي. ويساور اللجنة القلق إزاء انخفاض النسبة المئوية للسكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مرافق صحية كافية (٩ في المائة فقط من سكان الريف) والمياه الصالحة للشرب المتاحة في المنازل أو على بُعد مسافة معقولة (٦٣ في المائة من مجموع السكان) حسب منشور صدر عن منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٩٦. وتذكر اللجنة بأن عدم وجود مرافق صحية كافية يؤدي مباشرة إلى تفاقم مشكلة الملاريا الحادة التي يعاني منها أكثر من ثلث السكان.

٢٣- وتلاحظ اللجنة أن نقص الموارد المالية الناجم عن الأزمة الاقتصادية السائدة في جزر سليمان يترك للدولة الطرف مجالاً ضيقاً لتوفير خدمات تعليمية كافية لكنها تشعر مع ذلك بالقلق إزاء عدم وجود تعليم ابتدائي إلزامي في

جزر سليمان حيث يمكن لـ ٦٠ في المائة فقط من الأطفال في سن الالتحاق بالمدرسة الحصول على تعليم ابتدائي. لهذا تود اللجنة أن توجه انتباه الحكومة إلى التزاماتها بموجب الفقرة ٢(أ) من المادة ١٣ والمادة ١٤ من العهد اللتين تنصان على أن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً ومجانياً وإلى تعليقها العام رقم ١١ (خطط العمل المتعلقة بالتعليم الابتدائي) (المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). وتعرب اللجنة عن قلقها، بوجه خاص، إزاء انخفاض معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين الكبار ولا سيما النساء منهم. ويقدر معدل إلمام الكبار بالقراءة والكتابة، في تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨ الذي أعده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما لا يزيد على ٢٣ في المائة، الأمر الذي يعزى إلى حد بعيد، بطبيعة الحال، إلى نقص الموارد المالية المخصصة للتعليم.

هاء - الاقتراحات والتوصيات

٢٤- تكرر اللجنة الطلب الذي وجهته إلى حكومة جزر سليمان لكي تشارك مشاركة نشطة في حوار بناء مع اللجنة بشأن الطريقة التي يمكن أن يتم بها الوفاء على نحو أوفى بالالتزامات الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتوجه انتباه الحكومة إلى أن العهد يلزم كافة الدول الأطراف قانونياً بتقديم تقاريرها الأولية والدورية وأن جزر سليمان نقضت هذا الالتزام لمدة سنوات كثيرة.

٢٥- وتوصي اللجنة حكومة جزر سليمان بالاستفادة من الخدمات الاستشارية لمكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان كي تتمكن في أقرب وقت ممكن من تقديم تقرير شامل عن تنفيذ العهد يتماشى مع المبادئ التوجيهية المنقحة للجنة ويركز بصورة خاصة على القضايا المثارة والشواغل المعرب عنها في هذه الملاحظات الختامية. وتشجع اللجنة أيضاً مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، من خلال برنامجه للخدمات الاستشارية والتعاون التقني، على توفير مساعدة خبير للحكومة بهدف وضع السياسات بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتطوير تنفيذ خطط عمل متسقة وشاملة للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، واستحداث وسائل مناسبة لتقييم ورصد أعمالها.

٢٦- وتوصي اللجنة بأن تنفذ حكومة جزر سليمان تدابير لمنع الاستغلال المفرط لموارد غابات ومصايد أسماك البلد.

٢٧- وفضلاً عن ذلك تشير اللجنة على حكومة جزر سليمان بعقد مؤتمر قمة وطني بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تشارك فيه كافة الكيانات الوطنية والدولية المعنية مثل ممثلي الحكومة المركزية والحكومات المحلية والنقابات العمالية والمنظمات غير الحكومية المحلية والوكالات المتخصصة والبلدان المانحة.

٢٨- وطبقاً للمادتين ٢-١ و ٢٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدعى الوكالات المتخصصة إلى تزويد اللجنة بمعلومات وتعليقات إضافية ذات الصلة بحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جزر سليمان والتمتع بها، فتساعد اللجنة والدولة الطرف على تحديد التدابير المناسبة الهادفة إلى تنفيذ العهد في جزر سليمان. وتدعو اللجنة الدولة الطرف إلى المشاركة في حوار سيجري خلال حوار سيعقد خلال الدورة

الحادية والعشرين للجنة مع ممثلي الوكالات المتخصصة المعنية مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسيف واليونسكو. وتعرب اللجنة عن اقتناعها بأن الحوار البناء على الدولة الطرف والمؤسسات السالفة واللجنة هو الوسيلة الوحيدة التي يمكن أن يتم بها إجراء تقييم كاف وواقعي للاستراتيجيات الممكنة في مجال التنمية وحقوق الإنسان لتحقيق مصلحة جميع مواطني جزر سليمان.

٢٩- وتود اللجنة أن تؤكد أن نجاح الاقتراحات والتوصيات المبينة في الفقرات السابقة يعتمد على تعهد الدولة الطرف المجدد بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ والتزاماتها القانونية الدولية الأخرى بموجب العهد.
